

38400 - هل يصلي الوتر مرتين في الليلة إذا صلى بعد الإمام

السؤال

أما بعد أريد أن أسأل أنه في صلاة التراويح في نهايتها نصلي الشفع والوتر . وأنا سمعت أنه يجب أن تكون آخر صلاة نصليها هي الوتر . هل ذلك يعني أننا لو صلينا في الليل نعود مرة أخرى ونصلي الشفع والوتر أو أنني أؤجلها إلى الليل ثم أصليها..؟.

الإجابة المفصلة

إذا صلى المسلم الوتر ثم أراد أن يصلي بعد ذلك من الليل ، فإنه يصلي ركعتين ركعتين ولا يعيد صلاة الوتر مرة أخرى .

وأمرُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن تكون آخر الصلاة بالليل هي الوتر ، أمرٌ على سبيل الاستحباب لا الوجوب .
راجع سؤال (37729)

وسئل الشيخ ابن باز :

إذا أوترت أول الليل ثم قمت في آخره فكيف أصلي ؟

فأجاب :

إذا أوترت من أول الليل ثم يسر الله لك القيام في آخره فصل ما يسر الله لك شفعاً - يعني ركعتين ركعتين - بدون وتر ، لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لا وتران في ليلة) .

ولما ثبت عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس ، والحكمة في ذلك -والله أعلم- أن يبين للناس جواز الصلاة بعد الوتراه

مجموع فتاوى الشيخ ابن باز (11/311) .

والله أعلم .